



(تعيم)

المحترم

سعادة عميد كلية

المحترمه

سعادة عميدة كلية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،، وبعد

ناقش مجلس الجامعة في جلسته الثامنة للعام الجامعي ١٤٣٥ - ١٤٣٦هـ، التي عقدت بتاريخ ١٤٣٦/٨/١٤ الموافق ٢٠١٥/٦/١، مذكرة سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي - رئيس المجلس العلمي رقم ١٣٦٤٤٠٤١٦٥٣ وتاريخ ١٤٣٦/٨/٩هـ، بشأن طلب النظر في الموافقة على القواعد التنفيذية للمادة (٢٩) الخاصة بمعايير الإنتاج العلمي المقدم للترقية والمادة (٣١) الخاصة بمنافذ النشر بجامعة

الأمير سطام بن عبدالعزيز.

وقرر المجلس ما يلي:

الموافقة واعتماد القواعد التنفيذية للمادة (٢٩) الخاصة بمعايير الإنتاج العلمي المقدم للترقية والمادة (٣١) الخاصة بمنافذ النشر بجامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز، على أن يبدأ العمل بهذه القواعد مع بداية العام الجامعي ١٤٣٧هـ.

- مرفق صورة من القواعد التنفيذية للمادتين (٢٩) و(٣١) لتعيميه على جميع أعضاء هيئة التدريس بالكلية للعمل بموجبه.

وتفضوا بقبول فائق التحية والتقدير،،،،

وكيل الجامعة

للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس المجلس العلمي

د. عبدالعزيز بن عبدالله الحامد

مكتب وكيل الجامعة



حفظه الله

سعادة الدكتور أمين المجلس العلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ناقشت مجلس الجامعة بجلسته الثامنة للعام الجامعي ١٤٣٥/١٤٣٦هـ، التي عقدت بتاريخ ٢٩/٧/١٤٣٦هـ الموافق ١٨/٥/٢٠١٥م، مذكرة سعادة الدكتور وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي - رئيس المجلس العلمي رقم ١٣٦٤٤٠٤١٦٥٣ وتاريخ ٩/٨/١٤٣٦هـ ، بشأن طلب النظر في الموافقة على القواعد التنفيذية للمادة ٢٩ الخاصة بمعايير الانتاج العلمي المقدم للترقية والمادة ٣١ الخاصة بمنافذ النشر بجامعة الأمير سلطان بن عبد العزيز.

وقرر المجلس ما يلي:

الموافقة واعتماد القواعد التنفيذية للنشر العلمي بجامعة الأمير سلطان بن عبد العزيز.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،

وكيل الجامعة

للدراسات العليا والبحث العلمي

أمين مجلس الجامعة

أ.د. عبدالعزيز بن عبدالله الحامد

مكتوب

القواعد التنفيذية للمادة التاسعة والعشرون الخاصة بمعايير الانتاج العلمي المطلوب للترقية والمادة

الحادية والثلاثون الخاصة بمنافذ النشر

ناقشت المجلس العلمي في الجلسة العاشرة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤٣٦/٨/٢ توصية اللجنة الدائمة للنشر والبحث العلمي بشأن طلب النظر في الموافقة على القواعد التنفيذية للمادتين التاسعة والعشرون والحادية والثلاثون من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات بجامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز.

وبناءً على المادتين التاسعة والعشرون والحادية والثلاثون من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم.
قرر المجلس ما يلي:

القرار:

التوصية بالموافقة على القواعد التنفيذية للمادة التاسعة والعشرون الخاصة بمعايير الانتاج العلمي المطلوب للترقية والمادة الحادية والثلاثون الخاصة بمنافذ النشر على النحو التالي:

المادة (٢٩):

- ١- البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في مجلات علمية محكمة، ويضع المجلس العلمي معايير قبول المجلات العلمية المحكمة:
١. أن يكون للمجلة رئيس هيئة تحرير بدرجة أستاذ مشارك على الأقل.
 ٢. لا تقل الدرجة العلمية لأغلبية أعضاء هيئة التحرير عن أستاذ مشارك أو ما يعادله.
 ٣. أن يظهر بالمجلة قواعد نشر تبين كيفية قبول البحوث بالمجلة، على أن يتم تحكيم البحوث من محكمين اثنين في الأقل .
 ٤. أن يكون قد صدر منها ستة أعداد منتظمة - على الأقل - أو أن يكون قد مر على صدورها بانتظام سنتان، ويستثنى من ذلك الجمعيات والمجلات العلمية التي يعتمدها المجلس العلمي بجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز.
 ٥. أن لا تنشر المجلة بحوثاً في تخصصات متباعدة خارج الأطر المتعارف عليها في النشر العلمي.

وتقبل البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات العلمية المحكمة حسب الضوابط التالية:

١. أن يكون البحث منشوراً ضمن الجزء الرئيسي من المجلة (بحوث أصلية - Articles).
٢. تحتسب تقارير الحالة (Case Reports) للتخصصات الطبية والصحية ذات العلاقة

ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك أو أستاذ بحد أقصى وحدة ونصف (1.5).

٣. يحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية المقالات الاستعراضية (Review Articles) التي تتميز بجهد علمي واضح يشتمل على تحليل وتوصيات يقبلها المجلس بما لا يزيد على وحدة بحثية واحدة للمتقدم.
٤. تقبل البحوث القصيرة (Short Articles) إذا كانت تسير وفق الهيكل المتبوع في البحوث كأن تحتوي على خلاصة ومقدمة ومنهجية وتحليل ونتائج ومراجعة . (Abstract, Introduction, Methodology, Analysis, Results, References). بما لا يزيد عن وحدة بحثية واحدة للمتقدم.
٥. لا يحتسب ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية خطابات إلى المحرر أو مراجعة الكتب (Letters to the editor or book reviews)

ب- البحوث المحكمة المقدمة للمؤتمرات والندوات العلمية المتخصصة إذا كانت منشورة بأكملها أو مقبولة للنشر ويقبل منها وحدة واحدة فقط.

فيما يتعلق بالبحوث المحكمة المقبولة للنشر في المؤتمرات والندوات أو مراكز البحوث يتم تبني المعايير التالية بالنسبة لخطابات قبول البحوث للنشر:

١. أن تكون الإفادة بقبول النشر مطبوعة على المطبوعات الرسمية للجهة التي تقوم بالنشر.
٢. أن تكون الإفادة بقبول النشر صادرة عن صاحب الصلاحية أو من جهة يمكن التثبت منها وان يتضمن كتاب القبول عنوان البحث واسم الباحث (الباحثين) واسم صاحب الصلاحية بالتوقيع مع عدم قبول إفادات القبول المبدئية أو المشروطة .
٣. لا تقبل صور خطابات القبول أو الصور المصدقة أو الخطابات المرسلة بالناسخ (الفاكس)، لغرض القبول النهائي.
٤. لا يقبل المجلس العلمي خطابات القبول المبدئية أو المشروطة بشروط مثل القيام بإجراء تصحيحات لغوية وخلافه.

ت- البحوث المحكمة المنشورة أو المقبول للنشر من مراكز البحوث الجامعية المتخصصة.
يقبل وحدة واحدة فقط منشورة او مقبولة للنشر عن طريق مراكز البحوث الجامعية المتخصصة ضمن الحد الأدنى للترقية.

المحكم من الكتب الجامعية والمراجع العلمية، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.

ث-

- ج- تحقيق الكتب النادرة المحكم، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
- ح- الترجمة المحكمة للكتب العلمية المتخصصة، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
- خ- الكتب والبحوث المطبوعة من قبل هيئات علمية يعتمد她的 المجلس العلمي وتكون خاصة للتحكيم، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
- د- الاختراعات والابتكارات التي صدرت لها براءات الاختراع التي يعترف بها المجلس العلمي، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
- ذ- النشاط الإبداعي المتميز وفق قواعد يعتمدها مجلس الجامعة بناءً على توصية المجلس العلمي، ويقبل منها وحدة واحدة فقط.
- ر- ينطبق على المجلات الالكترونية التي ليس لها نسخ ورقية المعايير ذاتها المطبقة على المجلات الورقية الواردة وإن لا يزيد ما هو منشور أو مقبول للنشر في هذه المجلات عن وحدة واحدة ضمن الحد الأدنى المطلوب للترقية ويستثنى من ذلك المنافذ المدرجة تحت تصنيف (ISI).

المادة (٣١) :

يجب أن يكون الإنتاج العلمي المتقدم به عضو هيئة التدريس للترقية منشوراً أو مقبولاً للنشر في أكثر من منفذ نشر واحد، وألا تكون جميع منافذ النشر تابعة لجامعة واحدة أو مؤسسة علمية واحدة.

١. أن لا يتجاوز النشر في أوعية نشر تابعة لبلد واحد وحدتين بحثيتين ضمن الحد الأدنى للإنتاج العلمي المقدم للترقية إلى رتبة أستاذ مشارك وثلاث وحدات بحثية للإنتاج العلمي المقدم للترقية إلى رتبة أستاذ ويستثنى من ذلك المنافذ المدرجة تحت تصنيف (ISI) وكذلك المجلات المحلية في مجال اللغة العربية والدراسات الشرعية.
٢. أن لا يتجاوز النشر في وعاء نشر واحد وحدتين بحثيتين ضمن الحد الأدنى للإنتاج العلمي المقدم للترقية ويستثنى من ذلك المنافذ المدرجة تحت تصنيف (ISI).